يجئ والنصب على ان يكون حتى للعطف على السمك والرفع
على تقدير الخبر محذوفا كانه قيل حتى رأسها ماكول انتهى او ملاقيا
للخوف نحو قوله تعالى حتى مطلع الفجر ولا يجوز سرت البارحة حتى
ثلثها او نصفها ولو قلت تمت البارحة الى نصفها او ثلثها يجوز
لان ذلك ليس شيئا في الى وقال المقارية وغيرهم ونوهم ابن
مالك ان ذلك لم يقل به الا ازمخشري وتابعها انها اذا لم يكن معها
قرينة تقتضي دخول ما بعدها او عدم دخول حمل على الدخول وحكم
في مثل ذلك ما بعد الى بعدم الدخول حملا على الغالب في البابين
هذا هو الصحيح في البابين وزعم كثير من النحاة ان الفرائي انه لا خلاف
في وجوب دخول ما بعد حتى وليس كما ذكر بل الخلاف فيها مشهور
وانما الاتفاق في حتى العاطفة لانها في قضة والفرق ان العاطفة
بمنزلة الواو وثالثها ان كلا منها قد ينفرد بحمل لا يصح للاخر فمما
انفردت به الى انه يجوز كتبت الى زيد وانا الى عمرو اى مواعيني وبرت
من الكوفة الى البصرة ولا يجوز حتى زيد وحتى عمرو وحتى البصرة
والمثالان الاولان فلان حتى موضوعة لافادة تقضي الفعل
قبلها شيئا فشيئا الى الغاية والى ليست كذلك واما الثالث
فلضعف حتى في الغاية فلم يقابلوا بها ابتداء الغاية وهما اتفقت به
حتى انه يجوز وقوع المضارع المنصوب بعدها نحو سرت حتى ادخلها
وذلك بتقدير حتى ان ادخلها وانا المضرة والفعل في تاويل المصدر
مخفوض بحتى ولا يجوز سرت الى ادخلها ولحتى الداخلة على المضارع
المنصوب ثلثة معان مرادفة الى مثل حتى يرجع الينا موسى
ومرادفة كي للتعليل نحو ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم ومرادفة
الا في الاستثناء نحو والله لاينفعك شيئا باطلا حتى ابرر مالكا وكاملا



وكاهلا نحو اعبد الله تعالى حتى الموت يحتمل صيغة الامر والمتكلم
والالف واللام على كلا التقديرين عوض عن المضاف اليه وفي التنزيل
واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ويجئ حتى الداخلة على الاسم
الصريح بمعنى مع مثل جاءني الحجاج حتى المشاة اعلم انه لا ينصب
الفعل بعد حتى الا اذا كان مستقبلا ثم ان كان استقباله بالنظر
الى زمن المتكلم فالنصب واجب مثل لن نبرح عليه عاكفين حتى
يرجع الينا موسى وان كان بالنسبة الى ما قبلها خاصة ثم اعلم انه
لا يرفع الفعل بعد حتى الجارة الا بثلثة شروط احدها ان تكون
حالا او مؤولا بها ثم ان كانت حالية بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع
واجب كقولنا سرت حتى ادخلها اذا قلت ذلك وانت في حالة
الدخول وان كانت حالية ليست حقيقة بل كانت محكية
رفع ونصبه اذا لم تقدر الحكاية كما في وزلزلوا قراءة نافع بالرفع
والثاني ان يكون سببا عما قبلها نحو اسلم حتى يدخلها واجاز
الاخفش الرفع بعد النفي على ان يكون اداة النفي عارضة على
الكلام باسره لا على ما قبل حتى خاصة والثالث ان يكون فضلة
نحو سيري امس حتى ادخلها فحينئذ يجوز الرفع الا ان علقت امس
بنفس السير لا باستقراء محذوف والثاني بمعنى مع كالي ولكن هو
اكثر والذا قالوا انها انما تذكر للتعظيم او للتحقير نحو مات الناس
حتى الانبياء عليهم السلام والثالث سببية كما مر والرابع للعطف
والخامس للابتداء فتدخل والعاشر ربّ ولها لغات اشهرها
ربّ را مضمومة وباء مشددة وتنهاب تخفف الباء المفتوحة
ومعناه في اصل الوضع التقليل في جواب من قال لقيت رجلا
ربّ رجل لقيت اي تكثر بها للرجال بالمرأة فاني لقيت منهم في معنى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)